

## تقييم سياسة تمويل المستثمرات الفلاحية المنتجة للحبوب في الجزائر خلال الفترة 1987-2015.

د: فرحات عباس

د: قريد مصطفى

- جامعة المسيلة - الجزائر -

<p><b>Resumé:</b></p> <p>La gouvernance d'entreprises prend de l'importance en ce qui concerne la finance et les entreprises au moment les plus cruciaux, ces derniers temps l'importance de la gouvernance a démontrée sont intérêt pour soutenir la prestation des banque, des entreprises et de la communauté dans son ensemble lorsque la crise financière mondiale a renversé l'économie d'un grand nombre de pays développés ou en développement, si bien que le sujet de la gouvernance a défrayé la chronique de partout.</p> <p>Et l'Algérie, ne faisant pas exception a la règle, pour favoriserson intégration économique mondiale, imitant les autres pays en développement, a fait des efforts pour crée un cadre institutionnel pour la gouvernance d'entreprises, où elle a travaillé sur l'amélioration de l'environnementdes entreprises et ainsidévelopper son économie.</p> <p>Néanmoins, le concept de gouvernance resteplus au moins confus dans de nombreux segments de la société.</p>	<p><b>المخلص:</b></p> <p>من وجهة نظر التمويل لا شك أن هذا يتطلب تقييم أداء المؤسسات والمصارف الفلاحية من حيث اثر الإقراض والتمويل على التحسن في أوضاع الفلاحين الاقتصادية وخاصة التغير الحاصل في الدخل الفلاحي، وكذلك تقييم مستوى الأداء للمصارف الزراعية، والذي يمكن تقييمه من خلال العدالة في توزيع القروض بين الفلاحين، فضلا عن الكفاءة في تزايد معدل المقترضين و تزايد قيمة قروضهم وارتفاع نسبة تحصيل القروض وتحفيز الفلاحين على الادخار لتدعيم الأوضاع المالية للبنوك.</p> <p>والبحث عن فرص الاستثمار الفلاحي وفقا للظروف الاقتصادية المتغيرة، وهذا ما تطلب إجراء تقييم اقتصادي للنشاط المصرفي على الصعيد الفلاحي ومن ثم إجراء إصلاحات في النظام البنكي على ضوء هذا التقييم.</p>
---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

**مقدمة:**

في سنة 1986 و مع انخفاض أسعار البترول ظهر بجلاء الأثر المدمر لتفاقم المديونية المصرفية بالجزائر و تأكدت هشاشة النظام القائم، الأمر الذي استدعي القيام بجملة من الإصلاحات الاقتصادية التي تقود و تمهد للدخول في اقتصاد السوق وهو ما تجسد فعلا على ارض الواقع من خلال إصدار القانون 7/19 لسنة 1987 والقاضي بضبط كيفية تسيير الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية، واستجابة لهذا المحيط الجديد كان من الضروري تحويل النظام المصرفي من مجرد ناقل للأموال إلي نظام يلعب دورا نشطا في تعبئة الموارد وتخصيصها والعمل على تغيير سياسة التمويل وإعادة تعريف العلاقات بين الوحدات الإنتاجية والبنوك التي دخلت عهد الاستقلالية وأصبحت تتعامل بقواعد السوق في إطار ما يملبه قانون النقد و القرض 0-0 ، إلا أن هذه الإجراءات لم تحدث أي نتائج تذكر مما استوجب العودة مرة أخرى لدعم القطاع ماليا وتقنيا سنة 2008 في إطار سياسة التجديد الريفي و الفلاحي، لكن بقاء الإنتاج يعكس نفس أعراض الاختلالات المزمنة المتمثلة في الضعف من جهة والتذبذب من جهة ثانية رغم التحسن الطفيف في المناخ الفلاحي عامة، طرح الكثير من علامات الاستفهام حول مسبات هذا الوضع.

من وجهة نظر التمويل لا شك أن هذا يتطلب تقييم أداء المؤسسات والمصارف الفلاحية من حيث اثر الإقراض والتمويل على التحسن في أوضاع الفلاحين الاقتصادية وخاصة التغير الحاصل في الدخل الفلاحي، وكذلك تقييم مستوى الأداء للمصارف الزراعية، والذي يمكن تقييمه من خلال العدالة في توزيع القروض بين الفلاحين، فضلا عن الكفاءة في تزايد معدل المقترضين وتزايد قيمة قروضهم وارتفاع نسبة تحصيل القروض وتحفيز الفلاحين على الادخار لتدعيم الأوضاع المالية للبنوك، والبحث عن فرص الاستثمار الفلاحي وفقا للظروف الاقتصادية المتغيرة، وهذا ما تطلب إجراء تقييم اقتصادي للنشاط المصرفي على الصعيد الفلاحي ومن ثم إجراء إصلاحات في النظام البنكي على ضوء هذا التقييم.

وفي هذا السياق نسعى من خلال مداخلتنا هذه لعرض سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات المتتالية للوقوف على مشاكل نظام التمويل ثم تقديم البدائل التمويلية الممكنة من خلال تعرضنا للنقاط الرئيسية التالية:

**أولا: مفهوم الائتمان الفلاحي، طبيعته، وشروط نجاحه.**

**1- مفهوم الائتمان الفلاحي:** يشير الائتمان الفلاحي إلى الاحتياجات التي تتطلبها المزرع - المزار - لتلبية وتنفيذ بر مجها الإنتاجية<sup>(1)</sup>، خاصة في ظل القيود التي تحدث بسبب ندرة رأس المال، وتزايد هذه الاحتياجات في ظل أوضاع التضخم والتزايد في الاستخدام التكنولوجي على صعيد الزراعة، ويستخدم رأس المال هذا لزيادة الموجودات في المزرعة وذلك للوصول إلى أفضل توليفة موريدية لتعظيم حجم الناتج المزرعي أو الإيرادات المزرعية أو التي تستهدف في المحصلة النهائية تعظيم الأرباح المزرعية، ويهدف التمويل الفلاحي بصفة رئيسية بالإضافة إلى زيادة الموجودات

العمل على رفع كفاءة استخدام الموارد الزراعية وتقليل المخاطر اتجاه الظروف الإنتاجية غير المؤكدة والتوسع في النشاطات الإنتاجية الزراعية.

**2- طبيعة الائتمان الفلاحي وأهميته:** يقتضي التخطيط سواء على مستوى القطاع الفلاحي أو على مستوى المزرعة قدرا من التمويل والاستثمار الفلاحي، وهذا بالنظر إلى السمات الخاصة بالإنتاج الزراعي من حيث موسمية الإنتاج الذي يؤدي لى تركيز الإيرادات في فترة زمنية قصيرة وهي موسم الحصاد، في حين أن احتياجات المستثمرة الفلاحية من رأس المال موزعة على مدار أشهر السنة من حيث تهيئة الأرض وزراعتها، ثم إجراء العمليات الفلاحية من سقي ومقاومة آفات وتسميد وتعشيب، ثم يأتي بعد ذلك الحصاد والتعبئة، النقل والتخزين، بمعنى آخر أن الإنفاق على النشاط الفلاحي يتسم بأنه على مدار السنة في حين أن إيراداته تنحصر في فترة زمنية محددة.

وهذا التباين بين الإنفاق والإيرادات لا يتم تنسيقه بصورة متوافقة من قبل الفلاحين، سواء من جراء عدم الإدراك والوعي في تنظيم الـيزانية المزرعية، أو للتباين الذي قد يحصل من النفقات التي تفوق الإيرادات في بعض السنوات التي تعاني المستثمرة الفلاحية فيها من انحرافات غير متوقعة في أسعار المحاصيل أو سيادة ظواهر طارئة كالجفاف، ومن هذا التحليل تظهر أهمية الإقراض الفلاحي لتغطية الاحتياجات لإنتاجية للمزرعة، سواء الثابتة المرتبطة بحجم المزرعة أو المتغيرة المرتبطة بمساحة المحصول المزروع، إذ أن عدم كفاءة السياسة الائتمانية في توفير هذه المستلزمات يعد قيذا على الخطط والبرامج الفلاحية في إطار تحديد مسارات ومعدل النمو والتنمية الفلاحية.

**3- شروط نجاح عملية الائتمان الفلاحي:** إن أغلب القروض الفلاحية تتمثل في قروض قصيرة ومتوسطة المدة تهدف

- إلى تمويل وتمويل العمليات الإنتاجية، وللوصول إلى الكفاءة في تحقيق هذا الهدف وجب توفر بعض الشروط منها :
- أن يكون القرض كاف للقيام بالعملية الإنتاجية<sup>(\*)</sup>، وذلك عن طريق تحديد قيمته على أساس علمي دقيق، بحيث يراعي تكلفة الإنتاج باختلاف المناطق، وهذا ما يعني أن عملية التوسع في منح القروض لا تحقق دوما زيادة في الإنتاج، بل من المحتمل أن يبقى هذا الأخير ضعيفا، ذلك أن عدم كفاية القروض من شأنها أن لا توصل الاستثمار إلى المرحلة المنتجة، وقد توصله لكن مع نقائص كبيرة هي في الغالب كفيلة بالتأثير السلبي على المردودية، لهذا فان توافق مبلغ القرض مع احتياجات الفلاح وظروفه الخاصة يعد شرطا ضروريا لنجاح العملية التمويلية.
- يجب أن تكون تكاليف القرض اقل ما يمكن حتى تمكن الفلاح من تحقيق لعائد المناسب، وهذا ما يعني الأخذ بجملته من الشروط في هذا الصدد، يأتي في مقدمتها ضرورة أن تكون أسعار الفائدة الخاصة بالقروض الفلاحية اقل من نظيرتها الخاصة بباقي القطاعات الاقتصادية الأخرى، مع ضرورة أن تنخفض عن معدلات التضخم، ذلك أن هذا من شأنه تشجيع الاستثمار الزراعي مقارنة بالطلب على القروض في الأنشطة غير الزراعية، كما يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار أسعار الصرف، ذلك أن تلك المغالى بها من كفيلة بخفض الطلب على الإنتاج الزراعي، وعلى العكس من هذا فان الحقيقية منها تشجع الصادرات الزراعية.
- منح الائتمان يجب أن يؤسس على الحيابة لا على الملكية، لان اغلب الفلاحين ليست لهم ملكية ثابتة وهذا من شأنه أن يفيد من طاقتهم على الاقتراض.
- ضرورة تنويع الإنتاج الفلاحي، ذلك أن هذا من شأنه التقليل من المخاطر التي يتعرض لها العائد، كما أن زيادة الدورات الزراعية سيعمل على زيادة سرعة دوران رأس المال اللازم في العملية الإنتاجية.
- العمل على تفعيل سياسة التامين الفلاحي على المحاصيل الزراعية وتنشيط عملية التوعية بأهميتها وشروطها في أوساط الفلاحين، لما لهذه الأخيرة من دور في التقليل من مخاطر النشاط الفلاحي، بالإضافة إلى أن النظام الكني في العادة يضعها كأحد شروط الاستفاداة من القروض.
- يجب أن تكون أجهزة التمويل تتميز بقدر كبير من اللامركزية، وذلك حتى يتمكن الفلاح من التعامل مع هذه الأجهزة بسهولة والحصول على القروض في الوقت المناسب، لان كل عملية إنتاج لها وقتها المحدد، وفي كثير من الأحيان فان فوات وقت العملية بأسبوع قد يؤدي بالضرر للمنتوج<sup>(\*)</sup>.
- يجب أن يدعم الجهاز التسويقي بالإمكانيات اللازمة له، وذلك بهدف المحافظة على الأسعار التي تضمن للفلاح تسويق منتجاته في أحسن الظروف حتى يستطيع الالتزام بمختلف التزاماته المالية، وتتمثل هذه الإمانيات في التجهيزات واللوازم الإنتاجية، النقل والطرق، وسائل التخزين المناسبة والتي تعتبر ضرورية للسير العادي للقطاع الفلاحي.
- على الفلاحين استخدام القروض في المجال الإنتاجي المحدد الممنوحة في إطاره، كما يجب على القطاع الفلاحي أن يسهر على متابعة استخداماتها في الأغراض التي منحت لها.
- يجب على البنوك التأكد من أن استخدام القروض الممنوحة سوف يعطي إيرادا يكفي لتسديد ودفع الفوائد عليه مع ترك ربح مناسب للفلاح.

**ثانيا: تشخيص سياسة التمويل بين 1987-2008.****1- واقع التمويل الفلاحي خلال الفترة 1987-2008.**

إن 'ا' صلاحيات التي مست النظام البنكي على غرار باقي مؤسسات الدولة والتي تجسدت في القانون رقم 6-12 الصادر في 9-8-1986 والذي جسد رغبة الدولة في التخلي عن القواعد السابقة في مجال منح القروض (القروض الإدارية\*) قد ادخل تغييرات عميقة على الوظيفة البنكية، حيث تم بوجبه اعتماد مقاييس الربحية والأمان في تسيير البنوك العمومية خاصة في مجال منح القروض بمختلف أنواعها<sup>(1)</sup>، يضاف إلى ذلك القانون 8-06 المؤرخ في 2-1-1988 الذي يدخل في إطار تكريس مسعى التوجه نحو اقتصاد السوق، والذي يعتبر بموجبه البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي<sup>(2)</sup>، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمرد ودي، ولكي يحقق ذلك منحت له استقلالية كبيرة في إدارة موارده المالية وفي منح القروض بعد أن كانت عمليات التمويل سابقا تتم بصورة آلي - في المجال الفلاحي كانت مخططات التمويل التي تقدم من طرف المزارع الاشتراكية يتم اعتمادها مباشرة من طرف البنك، وكذا السماح لمسيرتي هذه المزارع بفتح حسابات جارية باسم المزارع والسحب الفوري منها طيلة الموسم الفلاحي لتسديد نفقات الإنتاج<sup>(3)</sup> - وبهذا أصبحت البنوك مؤسسات اقتصادية تهدف إلى تحقيق الربحية.

لهذا نجد أن إصدار القوانين السابقة وتلك المكملة لها في إطار إصلاح النظام البنكي سنة 1986 قد ألغت نظام التخصص المعمول به في تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية، حيث لم يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو الوحيد المسؤول عن تمويل القطاع الفلاحي، وتبعاً لذلك انتقلت سياسة تمويل البنوك للقطاع الفلاحي من مرحلة الاستقلالية النسبية والتي تقضي بأن يتصرف البنك في موارده المالية بما يجنبه مخاطر منح القروض إلى سياسة تمويلية تتماشى والظروف الجديدة للعمل من خلال إدخال الدراسة المالية والاقتصادية للمشاريع قيد التمويل سواء كانت مشاريع استغلال أو استثمار، كما واشترطت البنوك تقديم ضمانات مقابل القروض الممنوحة، إذ أن الدولة لم تعد تضمن العمليات البنكية ضد المخاطر المحتملة، وهذا ما يعني أن البنوك قد أصبت حرة في تحديد نوعية زبائن القطاع النشا - نوع وحجم القروض الممنوحة، سعر الفائدة المطبق في كل حالة وكذلك طريقة التحصيل، وعليه أصبح تخصص البنوك لا يخضع للتحديد الإداري وإنما توجهه قوانين السوق الحرة كتوجه جديد للاقتصاد الجزائري خلال هذه الفترة.

**2- نتائج الأولوية.**

إن المعطيات الجديدة المتعلقة بكيفية تسيير البنوك كان لها بالغ الأثر على تطور حجم القرض الفلاحي، فنجدها من جهة أثرت على جانب الطلب على القروض من خلال:  
- إلغاء سعر الفائدة التفضيلي الذي كان مطبق على القطاع الفلاحي من طرف بنك الفلاحة والتنمية لريفية ليعرف فيما بعد هذا الأخير ارتفاعات كبيرة وصلت لحدود 22% و 23% بعد سنة 1990 (993-994) بعد أن كانت قبل الإصلاح لا تتجاوز عتبة 6% وهذا ما يمكن ملاحظته من الجدول الموالي.

**الجدول رقم (11):** تطور أسعار الفائدة المطبقة على القطاع الفلاحي خلال الفترة (1987-2001):

الوحدة: النسبة المئوية

السنة	1987	1989	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1997	1998	2001
ق.ق.ا	6	11	11.5	18	TP 820	TP 822	TP 8 23.5	TP 8 21.5	TP 8 17.5	TP 810.25	TP 810
ق.م.ا	6	10	10.5	18	TP 620	TP 622	TP 623.5	TP 621.5	TP 617.5	TP 6 8.5	TP 8 6
ق.ط.ا	6	10	10.5	19	TP 520	TP 522	TP 5 23	TP 521.5	TP 5 17.5	TP 5 8.5	TP 5 8

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية

**Tp: سعر الفائدة التفضيلي**

- إلغاء ضمان الدولة للقروض الفلاحية وهو ما جعل ملفات القروض تتطلب إثبات أكثر من ذي قبل من طرف البنوا - عقد الملكية أو عقد إيجار موثق أو وثيقة انتفاع دائم موثقة - وهو ما لم يتوفر على أرض الواقع، فحتى سنة 2001 هناك حوالي 3.47 هكتار دون سند ملكية، وهي ما يمثل حوالي 50 بالمائة من عدد المستثمرات وما يقارب 40 بالمائة من الأراضي الصالحة للزراعة، كما أن 3.9 مليون هكتار أي حوالي 40 بالمائة من عدد المستثمرات هي أراضي ملك خاضعة لقانون الإرث المبني على الشيوخ<sup>(4)</sup>، وكل هذا يشير إلى أن هناك نقص فادح في سندات الملكية أفقد الكثير من الفلاحين الحق في الاستفادة من القروض البنكية ومن الدعم في إطارها.

- الصرامة المفرطة وتوحيد سياسة التمويل والقرض الفلاحي قد أدت إلى تهيمش فئة صغار الفلاحين ومربي الماشية لعدم استيفائهم الشروط الائتمانية الجيدة رغم أنهم يستحوذون على ما بين 30 إلى 40 بالمائة من المساحة الصالحة

للزراعة حسب بعض الدراسات<sup>(1)</sup>، وهو ما يجبرهم في الغالب على الدخول في شراكات هي في غير صالحهم وتستنزف الجزء الأكبر من دخولهم بسبب ضعف قدراتهم المالية الذاتية.

الحرج الذي يجده الفلاح في التعامل مع القروض الربوية، حيث يلاقي هذا النظام نوعا من الاعتراض و عدم الاستجابة لمؤثراته الاغرائية من فئات عريضة من المدخرين و المستثمرين، باعتبار أن هذه التقنيات التمويلية المعمول بها في البنوك التجارية هي نوع من المعاملات الربوية المحضورة شرعا.

من جهة ثانية نجد أن إصدار القانونين السابقين بالإضافة لقانون النقد والقروض رقم 10/10 لسنة 1990 قد أثر على جانب العرض من القروض من خلال معاملته. للقطاع الفلاح - للمستثمرات الفلاحية الفردية والجماعية الناتجة عن القانون 19/17 لسنة 1987 كغيرها من المؤسسات الصناعية والخدمية المنتجة للسلع والخدمات رغم الترتيب المتأخر للأولى والمتعارف عليه من طرف النظام البنكي لصالح الثانية عند استخدام معيار الريح الأكبر والمخاطر الأقل، والذي يعزى بالدرجة الأولى للتأثر المفرط للإنتاج الزراعي بالظروف المناخية بالإضافة لأسعاره غير المسدرة بسبب طول فترة الإنتاج وقصر فترة التسويق والاستهلاك، خاصة وان هذه الوضعية تستفحل أكثر في حالة الاقتصاديات النامية أين تطبع الأنظمة التسويقية بها صفة القصور كحالة الجزائر خلال تلك الفترة.

إن السيناريو السابق كان له بالغ الأثر على تطور حجم القروض الممنوحة للقطاع الفلاحي بمختلف أنواعه - قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل - وهذا ما يوضحه الجدول الموالي، حيث أن القراءة السريعة لمعطياته تركت لنا نسجلا جملة الملاحظات التالي :

- استحوذ الاستثمار في مجال العتاد والتجهيزات على أكثر من 79% من مجمل القروض المتوسطة الأجل الممنوحة للقطاع الفلاحي وعلى 682 من مجموع القروض المحققة، وهو اختلال واضح في توزيع الاستثمارات بين مجالات الاستثمار المختلفة والسبب في ذلك يعود من جهة إلى تساهل البنوك في قبول تمويل شراء العتاد والتجهيزات نظرا لسهولة القيام بإجراءات التنفيذ القضائي عليها، ومن جهة أخرى ميل الفلاحين للاستثمار في هذا المجال نظرا لتأثيره الآني على رفع القدرة الإنتاجية للمزرعة وإمكانية تأجير العتاد والتجهيزات للغير وبالتالي تقليص فترة تغطية تكاليف شرائها.

- السياسة المتشددة للبنك في منح القروض والصرامة في تسيير الأموال المقترضة و التي ساهمت بشكل ملحوظ في تحسين معدلات التحقق بفعل المتابعة الدقيقة قد أدت بالمقابل إلى انخفاض حاد وشبه منتظم في عدد الملفات المقبولة وحجم القروض الممنوحة، حيث انتقلت هذه الأخيرة من 682.5 مليون دج سنة 1991 (مقابل 4723 مليون دج سنة 1987) إلى 238.7 مليون دج سنة فقط سنة 1994، وهذه الوتيرة إن استمرت فإنها تنبؤ باليوم الذي ستجب فيه القروض نهائيا عن القطاع الفلاحي.

- لم تمثل الاستثمارات الطويلة الأجل إلا 7% فقط من مجموع القروض الممنوحة للقطاع، و 6% من مجمل القروض المحققة بالرغم من أهمية المجالات التي تغطيها في الرفع من القدرة الإنتاجية للفلاحة في المستقبل، مما يدل على ضعف ثقة الفلاحين للمستقبل البعيد نظرا لتعدد الإصلاحات والإصلاحات المضادة العديدة التي عرفتها الفلاحة. أخيرا نشير إلى أن الوضع الأمني المتدهور في تلك السنوات قد أثر سلبا على معدل تحقيق الاستثمارات، حيث يلاحظ أن اضعف المعدلات قد حققت في الولايات التي خضعت لنظام حضر التجوال (بلغ المعدل صفر بالمائة في جيجل سنة 1994 بينما سجلت عشرة ولايات أخرى معدل 100% خلال نفس السنة<sup>(2)</sup>)، وهذا ما تركنا نسجلا اختلال آخر لا يقل أهمية عن سابقه، يتمثل في التوزيع غير متكافئ للقروض على مختلف المناطق الزراعية.

**الجدول(02): تطور القروض الاستثمارية الممنوحة للقطاع الفلاحي حسب مجالات الاستثمار خلال الفترة**

**الوحدة: مليون دج.**

**1994/1991.**

	المجموع			حفر الآبار			إنتاج حيواني			إنتاج نباتي			عتاد وتجهيزات		
	قروض محققة	قروض ممنوحة	عدد الملفات	قروض محققة	قروض ممنوحة	عدد الملفات	قروض محققة	قروض ممنوحة	عدد الملفات	قروض محققة	قروض ممنوحة	عدد الملفات	قروض محققة	قروض ممنوحة	عدد الملفات
1991	592.1	645.4	5298	3.2	3.7	75	73.5	104.4	331	11.8	16.3	29	503.7	521	4863
1992	58.8	509.7	3168	1.6	2.4	39	106.3	123.5	322	7.1	8.1	30	343.8	375.8	2778
1993	255.1	283.8	1943	2.5	3.2	44	30.6	36.8	78	1.7	1.8	8	220.4	241.9	1691
1994	165.4	203.2	1126	0.9	1.1	8	26.2	36.8	95	2.9	2.9	21	135.4	162.4	1002

Source: DFA, Situation statique des investissements, Exercices 1991-1994.

### 3-نتائج النهائية.

كما سبق التطرق له سابقا فإن الاستثمار في العتاد والتجهيزات هو التوجه الجديد للفلاحين في مجال الاستثمار كنتيجة لإجراءات السياسة التمويلية الممتدة من طرف البنوك بعد 1990، لهذا سنحاول في هذا الجزء من هذه الورقة البحثية التعرف على نتائج النهائية على القطاع الفلاحي قبل الشروع في اعتماد السياسة التمويلية اللاحقة سنة 2008

وكيفية تعاملها مع مختلف نقاط الضعف المشار إليها سابقا، وهذا من خلال استعراض وضعية المكننة نهاية 2007، والتي كانت كالتالي:

- التوزيع غير المتوازن لمختلف أصناف العتاد على مختلف مناطق الوطن، فالإحصائيات المتوفرة سنة 2001 عن توزيعها على مختلف الولايات والتي تظهرها الملاحق 2، 3 و 3 بينت أن:

• 18% من الجرارات تخدم حوالي 36% من المساحة الصالحة للزراعة - مساحة تعاني من نقص فادح في عتاد الج - ، بينما 62% من الجرارات تخدم حوالي 56.39% من المساحة السابقة - مساحات متوازنة التجهيز - ، في حين النسبة الباقية والمقدرة بحوالي 7.61% يخدمها ما نسبته 20% من الجرارات المتوفرة - عالية التجهيز - .  
\* حوالي 2.68% من الآلات الحاصدة مسؤولة عن حصاد ما نسبته 49.83% - مساحة تعاني من نقص حاد في عتاد الحصد - ، وما نسبته 64.92% تغطي ما نسبته 49.43% من المساحة - متوازنة التجهيز - ، أما النسبة الباقية من الآلات الحاصدة والبالغة 2.4% فتحصد ما نسبته 0.7% فقط من مساحات الحبوب.

• 23% من الولايات والبالغ عددها 48 ولاية تعاني من نقص كبير في عتاد الحرث وتهيئة الأرض، في الوقت عينه 26% منها تعتبر قوية التجهيز، أما النسبة الباقية والمقدرة بحوالي 51% من الولايات فتعتبر متوسطة التجهيز.

- اهتلاك حظيرة الوطنية من العتاد بسبب ضعف معدل تجديده - كما يظهره الجدول المالي رقم 3 ، تحت ضغط الارتفاع الشديد في أسعارها بعد إصدار القانون 9/12 لسنة 1989 والقاضي برفع الدعم عن أسعار المدخلات الفلاحية بما فيها العتاد، وهو ما حدد بدوره حجم المشتريات منها كالتالي:  
\* في نهاية 2007 فإن 91% من الجرارات تجاوز عمرها 10 سنوات، بينما 08 سنوات هو العمر المعتمد للجرار تقنيا، في نفس السياق هناك أكثر من 84% تجاوز عمرها 14 سنة.

\* أكثر من 92% من الآلات الحاصدة تجاوز عمرها 14 سنة، وهي تمثل أكبر نسبة في حظيرة العتاد الخاص بالفلاحة، وما زاد من استفحال هذا الوضع هو الاتساع التنازلي للمشتريات منها بين سنتي 989 - 2007، أين انخفضت بأكثر من 59.28%<sup>(9)</sup>.

\* حوالي 91.45% من عتاد الحرث تجاوز عمره العملي 14 سنة، وهذا ما يعكس درجة قدمه.

\* 82.9% من عتاد البذر والتسميد تجاوز عمره العملي 14 سنة، وأيضا حوالي 86.83% من عتاد المعالجة انصف بنفس الصفة.

الجدول (3): توزيع حظيرة العتاد الفلاحي حسب العمر سنة 2007 الوحدة: آلة.

نوع العتاد	أقل من 10 سنوات		من 10-13 سنة		أكثر من 14 سنة	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
الجرارات	8834	9	6762	6.79	83998	84.34
الحاصدات	347	4	299	3.52	7842	92.39
عتاد الحرث	5070	3	9111	5.5	151607	91.45
عتاد حصاد العلف	3554	5.5	4632	6.82	59700	87.95
عتاد البذر والتسميد	1959	15.2	976	5.69	14229	82.9
عتاد المعالجة	1173	6.4	839	5.49	13262	86.83
المجموع	20000	6.9	35411	9.38	322023	85.32

Source: Harrad F et autre, La mécanisation des grandes cultures: réalisation, contraintes et perspectives, revue céréaliculture, ITGC, N 55, 2010, P69.

**ثالثا-تشخيص وضعية التمويل بعد 2008:** شكلت سنة 2008 منعرجا حاسما في إجراءات السياسة المالية المطبقة لفائدة الفلاحين، من زوال التخصيص البنكي منذ سنة 1986 إلى العودة مرة أخرى للعمل بهذا النظام في إطار سياسة تجديد الاقتصاد الريفي والفلاحي بالإضافة لمجموعة من السياسات السعرية السخية والمرافقة، والتي بموجبها تم إقرار الأنواع التالية من القروض لفائدة القطاع الفلاحي دون غيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى:

**1-قروض ريفي:** هو عبارة عن قرض موسمي مدته سنة واحد - موسم فلاحي واحد - يمنح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفي - البنك الوحيد الذي يملك اتفاقية مع الوزار - تم المصادقة عليه في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2008 بالأمر رقم 18/12 بتاريخ 4/17/2008، من مميزاته معدل الفائدة المعدوم والذي تتحمله الدولة ممثلة في وزارة الفلاحة والتنمية الريفية كاملا 5.25%، يستفيد منه كل من المستغلون الفلاحون في نظر قانون التوجيه الفلاحي،

الفلاحون والمربون بشكل فردي أو منظم في إطار التعاونيات، جمعيات أو الفدراليات، وحدات المصالح الفلاحية ومخزنو المنتجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع<sup>(11)</sup>، وهو يغطي الفعاليات الفلاحية التالية:

- \* اقتناء مواد المكونات الضرورية المتعلقة بالنشاط الفلاح - البذور، الشتلات، الأسمدة والمبيدات .
- \* اقتناء الأعلاف للحيوانات المخصصة للتربيد - كل الأنواع - ووسائل السقي ومنتجات الأدوية البيطرية.
- \* اقتناء المواد الفلاحية لتخزينها ضمن نظام ضبط المنتجات الفلاحية الواسعة الاستهلاك-syrpalac .

\* تقوية قدرات الاستغلال الفلاحية في مجال نظام الري، والمعدات الفلاحية في إطار القرض الإياري، يضاف لذلك بناء أو إعادة تأهيل البنية التحتية لتربية المواشي والتخزين على مستوى المستغلات الفلاحية وبناء البيوت البلاستيكية.

\* إعادة تعمير الإسطبلات.

أما عن شروط الاستفادة منه فقد حددتها الوزارة الوصية على القطاع بالشرطين<sup>(2)</sup> :

**الأول:** كل مستفيد يسدد قرضه في مدة سنة له الحق في الاستفادة من ضمان وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وتسديدها للفوائد المترتبة عليه، وبالتالي له الحق في الاستفادة من قرض في الموسم القادم.

**الثاني:** كل مستفيد لا يسدد في مهلة سنة واحدة تمدد له المهلة ستة أشهر في حالة تعرضه لظروف قاهرة، ويفقد حق تسديد الفوائد من طرف الوزارة، وبالتالي يفقد إمكانية الحصول على قرض آخر.

**2-قرض التحدي<sup>(3)</sup>:** هو شكل من أشكال قروض الاستثمار المتوسطة والطويلة المدة، معدل الفائدة فيه معدوم خلال السنوات الثلاث الأولى، و1% خلال السنة الرابعة والخامسة، ليرتفع إلى 3% في السنة السادسة والسابعة، ثم يستقر عند المعدل العادي المطبق على القطاع الفلاحي بعد السنة الثامنة، حدد سقفه بمليون دينار لكل هكتار للمستثمرات التي لا تتعدى مساحتها 10 هكتارات، و مائة مليون دينار للمستثمرات التي تتفوق مساحتها 10 هكتارات، وهو قرض موجه للمستثمرات الفلاحية الجديدة وتربية المواشي، وللمشاريع الفلاحية الموطنة على مساحات غير مستغلة، سواء المملوكة ملكية خاصة أو مالكة لحق الامتياز.

فيما يخص الضمانات المقدمة للاستفادة من هذا القرض فهي نفسها المحددة في التعليمات الوزارية<sup>(9)</sup>، 09 المتضمنة التوجيهات العامة لمنح القروض ويضاف لها الشرطان التاليان:

\* بالنسبة للأراضي غير المستغلة والمملوكة ملكية خاصة يجب أن تخلو من جميع أشكال النزاع.

\* يجب أن تتفوق نسبة تغطيتها 60% من طرف صندوق الضمان الفلاحي بالنسبة للمشاريع التوسعية<sup>(4)</sup>.

**3- قرض التمويل التاجيري:** رغم انه معروف في النظام البنكي الجزائري منذ سنة 1996 . عرفت المادة الأولى من

الامر<sup>(6)</sup> 06/ المؤرخة في 0/ 11/ 1996 الاعتماد الإيجاري على انه "عملية تجارية ومالية منجزة بواسطة المصارف والمؤسسات المالية أو شركة تاجير مؤهلة لهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص، تنجز عملية قرض الإيجار على أساس عقد الإيجار الذي يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر ويقع بالضرورة على أصول منقولة أو عقارية أو ذات استعمال مهني...."، إلا أن الحوافز المساعدة على التعامل به في القطاع الفلاحي قد نظمها قانون المالية التكميلي لسنة 2008 والتي حددت كالتالي<sup>(5)</sup> :

\* معدل التغطية الكامل للفائدة المترتبة على هذا النوع من القرض على غرار جميع أنواع القروض الفلاحية والتي سيبقى العمل بها ساريا حتى 31 ديسمبر 2018! .

\* الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (17%) لقيم الإيجار في إطار عقود البيع عن طريق الإيجار للتجهيزات الفلاحية المصنعة في الجزائر.

يبدو أن تخصيص هذه الأنواع الثلاثة من القروض للقطاع الفلاحي دون غيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى من شأنه التخفيف من حدة المنافسة الدادة التي يواجهها منذ 1986 تاريخ إلغاء التعامل بنظام التخصص البنكي هذا من جهة، من جهة ثانية شمولها لجميع الفعاليات الفلاحية كقيل بإعطاء الحق لجميع أنواع المستثمرات الفلاحية مهما كان نوعها وبدون تمييز في الاستفادة من تمويل البنوك، هذا فضلا على أن دخول الدولة ممثلة في وزارة الفلاحة والتنمية الريفية كضامن لجميع أنواع القروض من شأنه تخفيض المشروطة الإقراضية في إطارها مما سيجعلها في متناول شرائح واسعة من الفلاحين، يضاف إلى ذلك فإن تحمل الخزينة العمومية لسعر الفائدة كاملا لجميع أنواع القروض السابقة سيكون له الأثر الطيب على المداخل، فإلى أي مدى يا ترى ساهمت الإجراءات الجديدة للتمويل في تنمية القطاع؟

**4-تقييم سياسة التمويل قصير الأجل:** لقد توافقت صيغة قرض رفيق مع البرنامج الموسع للدعم في إطار السياسة السعرية الجديدة المطبقة على شعبة الحبوب، والذي شمل جميع فعاليا - إلغاء الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لمشتريات مواد الصحة النباتية، دعم شراء الأسمدة بنسبة 20%، دعم شراء العتاد في إطار قرض التمويل التاجيري

يتراوح بين 40% و50% حسب الصيغ،....ال - وهو ما كانت له آثار جد ايجابية على تكلفة إنتاج القمح الصلب واللين على د. السواء، في هذا الإطار نشير إلى أن تكلفة إنتاج الهكتار الواحد من القمح الصلب قدرت سنة 2006 بحوالي 4176 دج، لترتفع سنة 2008 لحوالي 1480 دج، ثم انخفضت إلى 3115 دج و7378 دج سنتي 2009 و2010 على التوالي<sup>(6)</sup>، وهو ما يعني إزالة جميع المبررات الاقتصادية المتعلقة بالتكلفة والربح والتي يمكن أن تقف كحاجز في وجه التوسع في استخدام عوامل التخصيب الزراعي المتمثلة في الأسمدة ومواد الصحة النباتية والري، إلا أن تفحصنا للإحصائيات الواردة في الجدول الموالي تبين أن سياسة المرافقة المالية المشار إليها سابقا كانت شبه عاجزة عن حث على التوسع في عوامل التخصيب المشار إليها، أي:

تطور باهت للمساحة المسقية من الحبوب من 33000 هكتار سنة 2009 إلى 201987 هكتار سنة 2015، ذلك أنها لم تتعدى نسبة 3.84% من المساحة الكلية للحبوب خلال الفترة 009-2015.

تطور ضعيف في عملية التسميد، فمساحة الحبوب المسمدة تسميدا عميقا لم تمثل سوى 15% من المساحة المزروعة بالحبوب خلال الفترة 009-2015، والأمر لم يسجل فيه استثناء لمساحة الحبوب المسمدة تسميدا سطحيا، فهي الأخرى لم تتعدى نسبتها 17% من المساحة الكلية للحبوب خلال نفس الفترة السابقة.

والأمر لا يذلف كثيرا بالنسبة لمساحة الحبوب الخاضعة لعملية التعشيب الكيميائي، فهي الأخرى لم تتعدى نسبة 16% من المساحة الكلية للحبوب خلال نفس الفترة السابقة.

الجدول(4): تطور بعض مؤشرات زراعة الحبوب خلال الفترة 2009/2015. الوحدة: هكتار.

الموسم	أسمدة عميقة	التعشيب الكيميائي	أسمدة سطحية	الري التكميلي	مساحة الحبوب
09/08	130000	320020	427579	33000	3175919
10/09	345955	468714	356493	67000	2856190
11/10	470344	526548	522783	106000	2584195
12/11	458840	609739	661931	118047	3061498
14/13	687000	451000	571000	175500	3223000
15/14	691000	534000	681000	201987	3351000
المتوسط	2783139	2910021	3220786	701534	18251802
	15.24%	15.94%	17.64%	3.84%	

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على:

- 1-Dekkich N et autres, Impact des conditions climatique sur la conduite des grandes cultures, la productivité et la qualité de la production durant la campagne agricole 2011/2012, Revue céréaliculture N59,ITGC, 2012, p p24-43.
- 2- Dekkich N et autres, Impact des conditions climatique sur la conduite des grandes cultures, la productivité et la qualité de la production durant la campagne agricole 2011/2012, Revue céréaliculture N55,ITGC, 2010, p p19-41.
- 3-MADR, Evaluation de la mise en œuvre de la consolidation du programme de développement agricole, le Ministre, 03 Mai 2015, p10.
- 4-MADR, Série B, 2009-2015.

إن البحث في أسباب القصور السابق يقودنا إلى ذكر النقاط التالي :

عدم تلاؤم المشروطية الاقراضية في إطار قرض رقيق مع وضعية الزراعات الواسعة، وهنا نقصد مدة السماح المقدره بستة أشهر، فهي غير كافية لعملية إنتاج أخرى في حالة تعرض الفلاح للخسارة في المرة الأولى بسبب الجفاف مثلا، ذلك أن هذا النوع من الكوارث الطبيعية غير مصنف ضمن الظروف القاهرة التي تعفي الفلاح من هذا الشرط، خاصة في ظل الأداء الضعيف لبرنامج الري لتكميلي للقمح خلال الفترة 009-2015، وعلى العكس من هذا نجدها تصب في صالح بعض الأنشطة الفلاحية الأخرى كثربية الدواجن، ذلك انه يمكن القيام بها عدة مرات في السنة الواحدة، وهو ما يعني أن خسارة دورة إنتاجية واحدة يمكن تعويضها بأخرى لاحقة دون الإخلال بالشرط السابق.

المقارنة بين الأداء المتواضع السابق للسياسة المالية على مستوى التخصيب الزراعي والإحصائيات الواردة في الجدول الموالي رقم (15)، تكشف النقاب على اختلال آخر في أدائه، ذلك أن التوسع الضعيف في عوامل الإنتاج تزامن مع ارتفاع غير متكافئ في عدد المستفيدين من ررض رقيق، في هذا الإطار نشير إلى أن عدد المستفيدين من هذه الصيغة في الموسم الفلاحي الأول من إطلاقها 008/2009 قدر بحوالي 5609 مستفيد، ليرتفع هذا التمثيل موسم 2013/2014 إلى ما يقارب 17000 مستفيد منهم حوالي 5000 متخصصين في إنتاج الحبوب. تضاعف عدد المستفيدين حالي مراد، وهو ما لم يتحقق على مستوى فعاليات التعشيب الكيميائي، الري والتسميد بنوعيه العميق والسطحي، وهو ما يتركنا نتأكد من توجه هذه الموارد المتحصلة عنها تحت غطاء الزراعات الواسعة إلى مزارع أخرى هي في الغالب الزراعات ذات العائد الأكبر والخطر الأقل - الزراعات المحمية مثل الطماطم والبطاط - وفق آلية السوق الموازية التي صنعت فوارق كبيرة في أسعارها بين تلك المتداولة بها والأخرى الرسمية.

## الجدول (05): تطور عدد المستفيدين من صيغة قرض رقيق خلال الفترة 2015/2009. الوحدة: مستفيد.

الموسم الفلاحي	09/ 08	10/ 09	11/ 0	12/ 1	13/ 2	14/ 3
عدد المستفيدين	5609	7978	8251	8744	9910	17000

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على: الإذاعة الجزائرية، حصة الفلاحة رهان المستقبل-المخطط الفلاحي للخماسي 2019/2015، كلمة السيد: بوعلام جبار، المدير العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، بتاريخ 2015/03/11.

وضع الوزارة الوصية لشرط الدخول لحلقة التعامل الرسم - بيع الحبوب لصالح الديوان الجزائري المهني للحبوب - من أجل الاستفادة من القروض البنكية والدعم المقرر في إطارها وقف كأحد أهم العوائق في وجه التوسع في طلبها من طرف الفلاحين، والسبب في هذا يرجع للفوارق السعرية الكبيرة المتواجدة بين السعر الرسمي للحبوب ونظيره في السوق الموازية، وما زاد من استفحال هذه الفجوة هو كون الجزائر من جهة مازالت لحد الساعة تسير وضعية أزمة فيما يخص هذه المواد الإستراتيجية، بالإضافة لتحديد الكميات المدعومة منها، سواء للموالين المعنيين بمادتي الشعير والنخالة أو أصحاب المخازن، من جهة ثانية بسبب التوتر في دول الجوار وما رافقه من عمليات تهريب للدقيق، القوود والماشية، خاصة وان حجمه يزداد يوما بعد يوم على طول الشريط الحدودي.

الاستمرار في سياسة تركيز الدعم في اله اطق الأكثر تأقلمًا في إطار برنامج تكييف أنظمة الإنتاج، كان له هو الآخر نصيب لا بأس به في تقويم حجم الاستفادة من القروض البنكية، ذلك انه حرم مساحات معتبرة من المحاصيل متوطنة في حدود المناطق المناخية سواء من الدعم السعري للمدخلات أو الدعم المالي في إطار القرض، في هذا الإطار نشير على سبيل المثال لا الحصر لمساحات القمح المتوطن في ولاية المسيلة، والتي حرمت من الدعم على اعتبار هذه الولاية يتوجب عليها التخصص في إنتاج الشعير لأنها مصنفة من طرف الوزارة الوصية كمنطقة هشة.

انخفاض المستوى التعليمي للفلاحين والذي قبل من طرف النظام البنكي بإجراءات إدارية جد متشددة ومعقد على سبيل المثال تتطلب عدة جهات إدارية، البنك، الهيئة التأمينية والمصالح الفلاحية، وهو ما خفض من رغبة الفلاحين خاصة ذوي المستوى العلمي المنخفض في الاستفادة من القروض، في هذا الإطار نشير إلى انه ورد في الصفحة 45 من التعداد العام للفلاحة سنة 2001 أن أكثر من 95% من رؤساء المستثمرات الفلاحية هم بدون مستوى علمي<sup>(7)</sup>.

**5-تقييم سياسة التمويل طويل الأجل:** تنحصر أساسا سياسة الائتمان طويل الأجل في عمليات التمويل التأجيري، والذي يقسم بحسب موضوع الإيجار إلى: قروض إيجار العقارات، قروض إيجار المنقولات، قروض إيجار المحلات التجارية والمؤسسات، بالنسبة للزراعات الواسعة تتعلق بالتسهيلات الائتمانية الموجهة لاقتناء العتاد والتجهيزات، وقد ترافق هذا النوع من التمويل مع سياسة سعرية تحفيزية مغربية تخص العتد - دعم مقداره 40 % من تكلفة الاستثمار في حالة الصيغ الفردية، و50% في حالة الصيغ الجماعية، تدعيم سعر الفائدة بنسبة 100% بالنسبة لقروض شراء العتاد في إطار عملية التمويل التأجيري، بالإضافة لإعفاء التعاملات التجارية التي تتم على العتاد المحلي من الرسم على القيمة المضافة - إلا أن الراء السريعة للإحصائيات الواردة في الملحق رقم (14) تبين أن أداء السياسة التمويلية الجديدة انصف بالتواضع، ذلك أن نسبة الزيادة في عدد الآلات الحاصدة بلغت +48.1% خلال الفترة 008/ 000، أي من 8541 آلة سنة 2000 إلى 12650 آلة سنة 008، في حين نفس المؤشر بلغ -25.9% خلال الفترة 009/ 012، أي انخفض عدد الآلات الحاصدة من 12850 آلة سنة 2009 إلى 9521 آلة سنة 012، والأمر عينه ينطبق على عدد الجرارات، حيث بلغت نسبة زيادتها 9.16% خلال الفترة 008/ 000، أما خلال الفترة 009/ 2012 فعرفت اتجاه عام هابط بنسبة -3.40، وهو ما يبت التأثير السلبي لسياسة الاعتماد الإيجاري الجديدة المسطرة في إطار سياسة التجديد الريفي والفلاحي على أعداد العتاد، وبحسب تقديرونا فان هذه الوضعية السلبية تعزى لجملة الأسباب التالية:

- شمولية هذه الصيغة لشراء عتاد الري المتعدد الاستعمالات - يسقي أنواع مختلفة من المزروعات خلال العام وحتى خلال نفس الفتر - دعم توجه الفلاحين نحو اعتماد صيغة التمويل التأجيري لاقتنائه بصيغة التملك الخاص بدل كرائه من مصالح الديوان الجزائري المهني للحبوب وهو ما كان عائقا أمام التوسع في شراء الجرارات والآلات الحاصدة، في هذا الإطار نشير إلى أن أعدادها عرفت تطورا كبيرا بين أوساط منتجي القمح منذ الموسم الأول لإطلاق هذه الصيغة التحفيزية موسم 008/ 2009 من 2912 مرش إلى ما يقارب 5117 مرش موسم 011/ 012، ثم إلى أكثر من 15920 مرش موسم 013/ 2014<sup>(8)</sup>، وهذا على اعتبار أن عتاد الرش يعتبر الحل المثلي لتجنب حالة الجفاف، والتي رغم اعتبارها من الظروف القاهرة من وجهة نظر المؤسسات البنكية، إلا أنها تعتبرها كأحد موانع وقف الدولة لدعم سعر الفائدة.

- التناقض الواضح والصريح بين البند المتعلق بإعفاء التعاملات التجارية على العتاد في إطار التمويل التأجيري من الرسم على القيمة المضافة للإنتاج الوطني فقط والسياسة الجمركية المطبقة على هذا النوع من العتاد، ففي الوقت الذي يخضع فيه المنتج الأجنبي المفقود في أسواقنا إلى تعريف جمركية منخفضة على أساس انه منتج تام الصنع، تخضع قطع الغيار الخاصة بنظيره المحلي إلى تعريفات جمركية مرتفعة باعتباره منتج نصف مصنع، وهذا ما صنف النوعين في الخانة نفسها من حيث ارتفاع تكلفته شرائه، رغم جودة الأول وارتفاع الطلب عليه على حساب الثاني، وهو ما افقد

الامتيازات الممنوحة في إطار صيغة التمويل التاجيري الجديدة فعاليتها في التحريض على شراء العتاد لمحلي المطبوع بصفة الجودة المنخفضة، في هذا الإطار نجد أن سياسة مكثفة شعبية الزراعات الواسعة في بلادنا تتسم بنوع من الغرابة، فالإحصائيات المتوفرة سنة 2006 تشير إلى تكديس أكثر من 2000 قطعة من الجرارات ومحركاتها على مستوى مركب قسنطينة للجرارات والمحركات، في الوقت ذاته ارتفعت تكلفة استيراد النوع نفسه من العتاد من 161 مليون دولار سنة 2005 إلى أكثر من 300 مليون دولار سنة 2006<sup>(9)</sup>.

**الخاتمة والتوصيات:** من أجل تفعيل وتوطيد العلاقة بين البنوك والقطاع الفلاحي، لا بد من تنسيق الجهود لتحديد الاحتياجات والمشاكل المتعلقة بتمويل حتى تلعب سياسة التمويل دورا محفزا في سير وتطور هذا القطاع وذلك من خلال الإجراءات التالية:

· إعادة النظر في المشروعية الإقراضية الخاصة بالزراعات الواسعة الحبوب، وهنا نقصد مدة السماح والمقدرة حاليا بستة أشهر، ذلك أنها لا تلائم هذا النوع من الزراعات بقدر ما هي في صالح تلك الأنشطة الفلاحية التي يمكن القيام بها عدة مرات في السنة، مثل تربية الدواجن أو الزراعات ذات دورة الإنتاج القصيرة والتي يمكن تكرارها مرات عديدة في السنة.

· فرض الصرامة في الالتزام بالشروط المنصوص عليها في عقد الاقتراض من طرف النظام البنكي، ذلك أن عدم متابعة عملية استهلاك القروض هو ما شجع هروب الموارد المدعومة والمتحصل عليها بكميات كبيرة تحت غطاء الزراعات الواسعة والتميزة بعائدها المنخفض ومخاطرها الكبير - التي تعزى لتأثيرها المفرط بالظروف المناخية - إلى الزراعات المحمية ذات العائد المريع والخطر الأقل.

· إعادة النظر في الأسعار المضمونة عند الإنتاج، ذلك أن الفوارق الكبيرة بينها وبين تلك المتداولة في السوق الموازي، والتي تزداد توسعا يوما بعد يوم هو ما نفر الفلاحين من الدخول لحلقة التعامل الرسمي، وبالتالي حرّمهم تبعا لذلك من الاستفادة من قروض الميسرة وكذلك الموارد المدعومة، ذلك أن النظام البنكي يضع الدخول لحلقة التعامل الرسمي كأحد شروط الاستفادة.

· النشر الواسع لمختلف الصيغ التمويلية الجديدة المقررة لفائدة الفلاحين في إطار سياسة التجديد الريفي والفلاحي، والعمل على شرح شروط الاستفادة منها بلغة بسيطة تكون في متناول الفلاح البسيط، سواء من خلال التجمعات الجوارية، أو باستعمال الوسائل المسموعة والمرئية بدل تلك الكتابية.

· إعطاء دفع قوي لبرنامج الري التكميلي للقمح، ذلك أن بناء قاعدة ميكانيكية متينة في مجال تجهيزاته من شأنه التخفيف من حالات الجفاف المتكرر، والتي رغم اعتبارها من الظروف القاهرة فإنها تعطي لمنتج الحبوب فترة سماح غير كافية، ذلك أن الحبوب في الجزائر تزرع مرة واحدة في السنة لأن المناخ الجزائري الجاف صيفا لا يسمح بزراعتها في هذا الفصل.

· إعادة النظر في السياسة الضريبية والجمركية، والتي تتناقض الإجراءات التحفيزية الخاصة بالتمويل التاجيري، وهو ما أفقد الامتيازات الممنوحة في إطار هذه الصيغة فعاليتها في التحريض على شراء العتاد بموجبها.

· تسهيل الإجراءات المتعلقة باتخاذ قرار التمويل، ذلك أن هذا من شأنه تمكين الفلاح من الحصول على القرض في وقته المناسب، وهذا كفيل برفع قدرته على الالتزام بمواعيد الفعاليات الفلاحية، وبالتالي تعظيم الاستفادة من القروض البنكية.

### الهوامش:

- سوزان وفيق العاني، علم الاقتصاد الزراعي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 005، ص 65.  
- بويهي محمد، القطاع الفلاحي في الجزائر ومشاكله المالية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 004/2004، ص 160.

\* على سبيل المثال فإن عملية البخ بالأدوية تكون في أوقات محددة مثل النمو أو سقوط الأمطار أو بعض الظروف المناخية الخاصة.  
· بن سميحة دلالة وبين سميحة عزيزة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية - دراسة حالة الجزائر -، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، بسكرة يومي 1/22 نوفمبر 006، ص 1.

- بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، دكتوراه علوم اقتصادية فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 006، ص 2 - 53.

- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 001، ص 195.  
· احمد عزوي، إستراتيجية التنمية الزراعية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية وواقع زراعة نخيل التمر في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 005، ص 32.

7-MADR, ARG, Rapport générale du résultats définitifs, Juin 2003, p20.

8- Slimane Bedrani, les principaux problèmes relatifs a l'analyse des politiques agricoles en Algerie, OPU, Alger, 1992.p46.

· بويهي محمد، القطاع الفلاحي في الجزائر ومشاكله المالية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 004/2004، ص 259.

0 · لمزيد من التفصيل حول تطور مشتريات القطاع الفلاحي من العتاد انظر: مصطفى قريد، استخدام التحليل الكمي الاقتصادي لدراسة إنتاج القمح في الجزائر 987 - 012، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، الجزائر، 015/016، ص 113.

- 1 - وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، الإجراءات المتخذة لفائدة الفلاحين والمربين ومتعاملي الصناعات الغذائية في إطار قانون المالية لتكميلي لسنة 2008، 8 جويلية 2008، الوزارة، ص 2.
- 2 - المرجع نفسه، نفس الصفحة.
- 3 - شركة تسويق المعدات والآلات الفلاحية، التعليم رقم 13/ 2012 لصالح الفروع المؤرخة في 9/ 15/ 2012.
- 4 - صندوق الضمان الفلاحي تأسس بموجب المرسوم 82/ 17 المؤرخ في 4/ 14/ 1987 ومهمته ضمان وكفالة ديون الفلاحين المنخرطين فيه.
- 5 - وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، إجراءات المتخذة لفائدة الفلاحين والمربين ومتعاملي الصناعات الغذائية في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2008، 28 جويلية 2008، الوزارة، ص 2.
- 6 - الإحصائيات الواردة في هذا الجزء منقولة من مصطفى قريد، مرجع سابق، ص 74.
- 7 - وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، التعداد عام للفلاحة، 001، ص 5.
- 8 - الإحصائيات الواردة في هذا الجزء ملخصة عن المرجعين:
- MADR,DDZASA, Compte Rendu des trois regroupements régionaux sur le programme de développement de la productivité des céréales par l'irrigation, Mars 2015.
- Kious L, Sécurisation de la production céréalière par l'irrigation approches et plan opérationnel, Revue céréaliculture N59, 2012, MADR, p45.
- 9 - فوزية غربي، الزراعة العربية وتحديات الأمن الغذائي العربي - حالة الجزائر -، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2010، ص 100.

### الملاحق:

#### الملحق رقم (01)

#### الجدول رقم(01): عدد الجرارات في كل ولاية ونسبتها إلى إجمالي الحظيرة الوطنية سنة 2001.

الولاية	عدد الجرارات	النسبة (%)	المساحة (هكتار)	نسبة التغطية (%)
تبسة	798	1	307733	0.39
المسيلة	1314	2	275711	0.71
باتنة	2119	3	422676	0.75
تيارت	3563	5	704596	0.76
تيسمسيلت	752	1	143451	0.79
خنشلة	1161	1	206593	0.84
سعيدة	1727	2	307013	0.84
سيدي بلعباس	2665	3	356502	1.12
المدية	2571	3	335645	1.15
أم البواقي	2906	4	361690	1.21
سوق أهراس	2524	3	253606	1.49
غليزان	2545	3	252706	1.51
معسكر	3190	4	310880	1.54
سطيف	3885	5	360110	1.62
تلمسان	3978	5	352920	1.69
برج بوعريج	2137	3	185466	1.73
بجاية	1591	2	129648	1.84
عين تيموشنت	2264	3	179351	1.89
مستغانم	1691	2	131180	1.93
الشلف	2701	3	203230	1.99
وهران	1136	1	85927	2.03
عين الدفلى	2489	3	180327	2.07
البويرة	2518	3	178998	2.11
ميلة	3525	5	237030	2.23
قائمة	2833	4	181133	2.35
جيجل	750	1	42736	2.63
قسنطينة	2532	3	128390	2.96
عنابة	941	1	43850	3.22
تبيازة	1458	2	64730	3.38
الطارف	1681	2	71906	3.51
سكيكدة	3103	4	129806	3.59

الولاية	عدد الجرارات	النسبة (%)	المساحة (هكتار)	نسبة التغطية (%)
تيزي وزو	2523	3	95954	3.94
البليدة	1872	2	55040	5.1
الجزائر	1510	2	35726	6.34
بومرداس	3198	4	65103	7.37
المجموع	78178	100	7377363	159

نسبة التغطية حسبت على أساس أن كل جرار يخدم تقنيا مساحة 150 هكتار.

Source: Harrad F et autre, La mécanisation des grandes cultures: réalisation, contraintes et perspectives, revue céréaliculture N 55, ITGC,2010 , P63.

### الملحق رقم (02)

الجدول رقم(02): عدد الحاصدات في كل ولاية ونسبتها إلى إجمالي الحظيرة الوطنية سنة 2001.

الولاية	حاصدة (3M)	حاصدة (6M)	المجموع	مساحة الحبوب هكتار)	نسبة التغطية
مستغانم	26	30	56	63462	0.4
الجلفة	32	24	56	53810	0.4
تبسة	85	67	152	137000	0.4
المسيلة	53	59	112	84620	0.5
تبيازة	8	18	26	19443	0.5
وهران	53	16	69	50890	0.5
سعيدة	111	60	171	125530	0.5
عنابة	14	11	25	18190	0.5
الطارف	19	17	36	21510	0.7
معسكر	130	55	185	105996	0.7
سيدي بلعباس	230	66	296	165235	0.7
غليزان	169	84	253	137363	0.7
خنشلة	122	85	207	111523	0.7
البليدة	9	15	24	12295	0.8
المدية	146	91	237	113616	0.8
تلمسان	185	75	260	124363	0.8
عين تيموشنت	179	63	242	102480	0.9
الشلف	123	86	209	88381	0.9
تبسميلت	95	58	153	59676	1.0
باتنة	163	109	272	105915	1.0
تيارت	466	287	753	283992	1.1
عين الدفلى	158	114	272	97696	1.1
أم البواقي	358	203	561	190770	1.2
سكيكدة	47	85	132	39868	1.3
سوق أهراس	296	169	465	135030	1.4
البويرة	130	130	260	72582	1.4
قالمة	250	85	335	91223	1.5
سطيف	406	269	675	164513	1.6
برج بوعريرج	191	168	359	83160	1.7
ميلة	320	241	561	118940	1.9
بومرداس	24	37	61	12589	1.9
قسنطينة	149	81	330	67500	2.0
تيزي وزو	38	65	103	11745	3.5
بجاية	35	60	95	10613	3.6

المجموع	4920	3083	8003	3081519	1.00
---------	------	------	------	---------	------

نسبة التغطية حسبت على أساس أن كل حاصدة تخدم تقنيا 400 هكتار.

**Source:** Harrad F et autre, La mécanisation des grandes cultures: réalisation, contraintes et perspectives, revue céréaliculture N 55, ITGC,2010 , P68.

الملحق رقم (03)

الجدول رقم(03): توزع عتاد الحرث على مساحة الحبوب سنة 2001.

الولاية	عدد آلات الحرث	مساحة الحبوب هكتار	نسبة التغطية(%)
المسيلة	21	84620	0.1
مستغانم	23	63462	0.1
المدية	106	113616	0.3
تيسمسيلت	66	59676	0.3
تبسة	164	137000	0.3
غليزان	198	137363	0.4
الشلف	133	88381	0.4
معسكر	164	105996	0.4
تلمسان	197	124363	0.4
سعيدة	224	125530	0.5
الطارف	39	21510	0.5
سكيكدة	76	39868	0.5
عنابة	35	18190	0.5
باتنة	236	105915	0.6
بجاية	24	10613	0.6
خنشلة	256	111523	0.6
عين الدفلى	225	97696	0.6
سيدي بلعباس	482	165235	0.8
تيارت	857	283992	0.8
البويرة	225	72582	0.8
قالمة	313	91223	0.9
وهران	177	50890	0.9
عين تيموشنت	380	102480	1.0
برج بوعريريج	326	83160	1.1
تبياسة	81	19443	1.1
سوق أهراس	572	135030	1.1
بومرداس	60	12589	1.3
سطيف	923	164513	1.5
البليدة	77	12295	1.7
تيزي وزو	80	11745	1.8
قسنطينة	524	67500	2.1
الولاية	عدد آلات الحرث	مساحة الحبوب هكتار	نسبة التغطية(%)
ميلة	934	118940	2.1
المجموع	8198	2836939	0.8

نسبة التغطية حسبت على أساس أن كل محراث بإمكانه تقنيا في المتوسط خدمة 270 هكتار.

**Source:** Harrad F et autre, La mécanisation des grandes cultures: réalisation, contraintes et perspectives, revue céréaliculture N 55, ITGC,2010 , P65.

**الملحق رقم(04)**

**الجدول رقم(04): تطور أعداد الجرارات والحاصدات خلال الفترة 2000-2012.**

**الوحدة: آلة.**

عدد الآلات		الموسم الفلاحي
آلة حاصدة	جرار	
8541	95751	2000/ 999
8660	97176	2001/ :000
8381	97176	2002/ :001
9000	99142	2003/ :002
8357	97809	2004/ :003
12346	100128	2005/ :004
12418	102363	2006/ :005
12554	103558	2007/ :006
12650	104529	2008/ :007
<b>+48.1%</b>	<b>+9.16%</b>	<b>نسبة الزيادة</b>
12850	105657	2009/ :008
13146	107456	2010/ :009
9443	100847	2011/ :010
9521	102055	2012/ :011
<b>-25.9%</b>	<b>-3.4%</b>	<b>نسبة الزيادة</b>

**Source:**

- IADR, Série jaune (1987-1989).

- FAO, Données agricoles de faostat, Machines agricoles (1990-2002), <http://faostat.fao.org>,  
Consulter le 19/01/2006.

· المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الكتاب السنوي للإحصائيات الزراعية العربية (003- 012)، الخرطوم، العدد 6- 3.